

500 ما حكم هجر الزوجة الأولى لمشاكل معها مع الإنفاق عليها؟

للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

اه الآخر يقول انا متزوج وليا امرأتان وقد لاقيت من المرأة السابقة عدة مشاكل عائلية بل حاولت بشتى الوسائل اصلاح كل الاشياء التي كنت اعاني منها ولكن دون جدوى. وقد رزقت منها باربعة اطفال. وعندما يئست من كل - 00:00:00 اضطررت الى ان اتزوج باخرى وقمت بتأسيس شقة بكل ما تحتاجه من اساس. للزوجة الاولى واسكنتها فيها واصرف عليها بكل ما تحتاج هي واطفالها الا انني لم ادخل عليها في وان انا معي للأسباب المشار اليها سابقا. هذه المرأة ينبغي - 00:00:20 ان تعطف عليها وترحمها لسببها وكرمها ام اولادك والنساء مثل ما قال الرسول صلى الله عليه وسلم خلقن فانها ستقيم كسرته وان تركته لم يزل يعني اعوج فلا بد من الصبر ولابد - 00:00:40 العفو عن بعض الاشياء ولابد من الاستمرار في العناية. تستمر ولا تيأس بسبب العلاج ولعلها بهذا الهجر لها لعلها ترجع الى صوابها ولعلها تحس بخطئها وتعرف اخلاقها ووادعها اليها ونمعتها وعد بينها وبين ضررتها - 00:01:00 بالقسم والنفقة والوجه ونحو ذلك. واستعن بالله فلعلمها تستقيم. ان لم تستقم فحينئذ انت مخير. ان شئت طلقت وان اذا اعطيتها معك اذا كانت ترضى بذلك تبقى معك على انفاق عليها وتكون محرما لك لو دخلت عليها ولا بأس عليك - 00:01:20 لكن ليس لك ان تهجرها هذا العنوان الا اذا رضيت بذلك ثم قال لا صدقني او اعزل بيني وبين ظهري فانت مقيم اما ان تعدل وايمان قلة. اما اذا رضيت فقد قلنا لا بأس ارضى لا تطلقني. انا ارضى واجلس عند عيالي على حسب نفقتك ولا تطلقني. ولا بأس ان لا - 00:01:40 فلا بأس رضي الله عنها اراد النبي ان يطلقها فقالت يا رسول الله لا تطلقني والقي في نساءك وانا اجعل يومي لعائشة فاتفقا معها صلى الله عليه وسلم على ذلك وجعلت يومها لعائشة - 00:02:00 ان يفعل حساب نساءك في النار ولم يطلقها ولم يقسم لها. فاذا وجدت هذه الزوجة القديمة بان تبقى معك على غير قسم لها معنى ولا نترك طلاقها فلا حرج عليك تنفق عليها وعلى اولادها ولا حاجة الى قسم ولا مانع تدخل عليها في النهار بعض الاحيان كيف حالكم؟ كيف انتم؟ ربما - 00:02:20 في هذا الدخول سببا للخير والمحبة والوئام بعد ذلك تدخل عليها تزورهم كيف انتم شجور كل يوم بعد يوم بعد يومين بعد ثلاث بعد ما طلقته زوجتك تدخل عليها وترعى احوالهم وترى اولادك تجلس عندهم بعض الوقت احوالهم - 00:02:40 عاداتهم واليوم مع قسم لها وحدها لا بأس فاذا قالت الاولى لا انا ما ارضى بهذا ابدا بل بل ان تقسم لي حقي واما ان تطلقني اما القسمة واما الصلاة اما اذا سمحت وقد لا تطلقني - 00:03:00 لا بأس له. نعم. واخر يقول طلبنا من سماحتكم مساعدتنا بالقاء محاضرات في عدة مساجد. لاننا لا نستطيع الحضور اه الى هذا المسجد لعدم وجود مواقف للسيارات فنرجو من سماحتكم مساعدتنا في هذا. نحب ذلك ولكن المساجد كثيرة والمشاكل كثيرة ما نستطيع ان نجيب كل مسجد - 00:03:20 معذرة من اخواننا لا نستطيع لكن الحمد لله المشايخ الآخرون جاءت الى المساجد ويوجهون اليها وفيهم الخير والبركة ان شاء الله. انا ما استطعت اذهب الى كل مسجد سماحة الشيخ يفتون عن رجل يدخل بعد ما يسلم طيب بارك الله فيك. صلى الله عليه وسلم -

00:03:40

00:04:00 -